

جامعة أسيوط التكنولوجية الدولية

الكلية التكنولوجية المصرية الألمانية بأسيوط

إدارة المشتريات والتعاقدات

كراسة الشروط ومواصفات

لشراء الاحتياجات الخاصة بشراء اثاث معدني و مكينات تصوير جامعة اسيوط التكنولوجية
الدولية

عن طريق المناقصة العامة

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم / / ٢٠٢٦ م

في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً

ثمن بيع الكراسة ٢٩٩ جنيهه (فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيهاً لا غير)

غير شامل كافة الضرائب والرسوم

إيصال توريد رقم:

التأمين المؤقت مبلغ وقدره ٧٠٠٠٠ جنيهاً (فقط س جنيهاً لا غير)

محتويات الفهرس

٣	البرنامج الزمني المتوقع لاجراءات المناقصة
٤	التعريفات
٥	نموذج التقدم بالعماء واقرار دخول المناقصة
٦	الكيانات التي يجوز لها التقدم للمنافسة
٦	القوانين واللوائح المنظمة للمنافسة
٦	الاخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد
٦	الشطب من سجلات الموردين
٧	السرية اثناء الاجراءات
٧	وسيلة واسلوب التواصل مع اصحاب العطاءات
٧	المراسلات
٧	الايضاحات والاستفسارات
٧	التعديل في الشروط والمواصفات
٧	الموافقة على الشروط
٧	كراسة الشروط والمواصفات
٨	توافر الاعتماد المالي
٨	الاعداد والتقدم بالعماء
٨	لغة تقديم العطاء
٨	توقيعات ومكان (تسليم العطاءات / انعقاد جلسات المناقصة)
٨	التامين المؤقت
٩	التامين النهائي
٩	استبدال صور ووسائل اداء التامينات
٩	إعداد العطاء
٩	محتويات المظروف الفني
١٠	محتويات المظروف المالي
١٠	اسلوب التقييم
١٠	سحب العطاء
١٠	حظر تعديل بالعماء
١٠	حظر التقدم بأكثر من العطاء
١٠	العطاءات المتأخرة
١٠	مدة سريان العطاءات
١١	مدة التعاقد
١١	استيفاء لاستيضاح عما غمض من أمور فنية
١١	التقييم الفني للعطاءات
١١	آليات التمارس والترسية
١١	اعلان نتائج البت المالي
١١	إلغاء المناقصة محل الطرح
١١	النزول عن العقد
١٢	تعديل حجم التعاقد
١٢	التأخير في تنفيذ العقد
١٢	مخالفة شروط العقد وحالات الفسخ الوجوبي والجوازي للعقد
١٢	الشكاوي
١٣	آليات تسوية الخلافات والمنازعات
١٣	تنفيذ موضوع التعاقد
١٣	السداد وصراف المستحقات
١٣	تقييم أداء الشركات المتعاقدة
١٣	توصيف الخدمة

١٦,١٥,١٤

المواصفات والشروط المطلوبة لتقديم الخدمة

ختم الجهة

توقيع وختم الشركة

البرنامج الزمني المتوقع لإجراءات المناقصة

م	الإجراءات	التاريخ
١	النشر علي بوابة التعاقدات العامة	٢٠ / /
٢	الإعلان في جريدة	٢٠ / /
٣	جلسة فتح المظاريف الفنية	٢٠ / /
٤	إعلان نتيجة البت الفني ، وإخطار الشركات	٢٠ / /
٥	تقديم الشكاوي	لمدة سبعة أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت الفني
٦	فتح المظاريف المالية	٢٠ / /
٧	إعلان نتيجة البت المالي ، وإخطار الشركات	٢٠ / /
٨	تقديم الشكاوي	لمدة سبعة أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت المالي
٩	إخطار صاحب العطاء الفائز	٢٠ / /

آليات وخطوات تنفيذ المناقصة

• النشر علي بوابة التعاقدات العامة	• تحصيل التأمين النهائي
• الإعلان بالصحف	• إصدار أوامر التوريد
• اتخاذ إجراءات طرح المناقصة	• إبرام العقود
• تحصيل قيمة التأمين الموقت	• الفحص والاستلام وسداد الثمن

• إجراءات البت والترسية	• متابعة تنفيذ العقد وأعمال التوريد
• إخطار الشركة التي تم الترسية عليها	• اتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال المتعاقدين الذين يخلون بالتزاماتهم التعاقدية

التعريفات

يقصد بالمصطلحات والعبارات الآتية المعاني المبينة إلي جانب كل منها ما لم يتضح من صراحة النص ويقتضي سياق الكلام غير ذلك.

م	المصطلح	التعريف
١	القانون	قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته.
٢	اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها .
٣	بوابة التعاقدات العامة	الموقع الإلكتروني المخصص علي شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التي تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وكذا تسجيل بيانات المتعاملين من مجتمع الأعمال عليه وعنوانه علي النحو التالي : www.etenders.gov.eg
٤	الجهة الإدارية	جامعة أسيوط التكنولوجية الدولية
٥	العطاء	كافة المستندات التي يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره شاملة كافة مرفقاته طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات المعدة من قبل الجهة الإدارية.
٦	صاحب العطاء	كل شخص طبيعي أو معنوي قدم عطاء بغرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لأحكام القانون ولانحته التنفيذية والشروط المحددة بكراسة الشروط والمواصفات.
٧	مقدم العطاء	صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطائه للجهة الإدارية (جامعة أسيوط التكنولوجية الدولية)
٨	العطاء المستوفي الكراسة	العطاء المشتمل علي كافة المتطلبات والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلاً في هذه الكراسة.
٩	العطاء الفائز	العطاء أو العطاءات الأفضل شروطاً والأقل سعراً والذي يتم إخطارهم بترسية أعمال المناقصة عليهم.
١٠	المتعاقد	صاحب أو أصحاب العطاءات الفائزين الذي تم ترسية المناقصة عليه أو عليهم وقاموا بسداد

١١	لجنة المناقصة	مبلغ التأمين النهائي للجهة الإدارية وفقا للشروط والإجراءات المنصوص عليها بتلك الكراسة.
		اللجنة المسؤولة عن فحص وتفريغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة لتلك المناقصة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات ورفع توصيات بالبيت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء للسلطة المختصة للاعتماد.

الاشتراطات والضوابط العامة

١- الكيانات التي يجوز لها التقدم للمناقصة :-

يجوز لجميع الكيانات المتخصصة في مجال الصنف المطروح بتلك المناقصة من الإنتاج المحلي (وكيل/موزع معتمد /مصنع) التقدم للاشتراك في أعمال تلك المناقصة فيما عدا من ينطبق عليهم الحالة الآتية:

- ممنوعين من التعامل بما في ذلك من صدر بشأنهم قراراً بمنع التعامل معهم أو حكم قضائي أو من صدر بحقهم حكم نهائي في احدي الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ما لم يكن قد رد له اعتباره أو قرار من الجهات المختصة وذلك حتى انتهاء مدة المنع.
- وفي هذه الحالة فإن مبلغ التأمين المؤقت المسدد يصبح حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلي ائذار أو الانتجاء إلي القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل علي حصول ضرر .

٢- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة :

تخضع هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ويمكن تحميل صورة استرشاديه من القانون المشار إليه بدون مقابل ودون أدنى مسؤولية علي الجهة الإدارية من خلال المواقع الآتية :-

* بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg

* الهيئة العامة للخدمات الحكومية www.gages.gov.eg

كما يسري بشأنها كافة القوانين واللوائح والقرارات ذا الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد وعلي وجه الخصوص أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية .

٣- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد :

علي الجهة الإدارية إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع المناقصات الاحتكارية في حال ما إذا تبين لها وجود اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال. وعلي الشركات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية اثناء إجراءات المناقصة والتعاقد وتنفيذ العقد وعلي الجانب الآخر يجب علي الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فوراً عن :

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ المناقصة من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات المناقصة نظير الحصول علي أية مزايا أخرى.
- أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه المناقصة بهدف إضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو التأثير علي سير إجراءات التحقيقات أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقله سير أي تحقيق بشأن أية شكاوي أو ادعاءات بوجود مناقصات فساد أو احتيال أو تهديد أي طرف أو ايدائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق.

٤- الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت أن الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها أو بواسطة غيرها الغش أو التلاعب في تعاملها مع الجهة أو في حصولها علي العقد أو أساءت استخدام أي بند من بنود كراسة الشروط أو نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية.

٥- السرية أثناء الإجراءات :

بعد فتح العطاءات علانية أثناء جلسة فتح المظاريف الفنية لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات أو تقييمها أو التوصيات بشأن إرساء المناقصة للشركات المتنافسة أو أي أشخاص آخرين غير الموظفين المعينين رسمياً بهذه المناقصة إلي حين موعد إعلان نتائج البت رسمياً طبقاً للإجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية وطبقاً للجدول الزمني المحدد لمراحل المناقصة .

٦- المراسلات :

- أثناء إجراءات المناقصة:

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والبيانات المتعلقة بالمناقصة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لجامعة أسيوط التكنولوجية الدولية- الكلية التكنولوجية المصرية الألمانية بأسيوط (بإدارة المشتريات بالكلية التكنولوجية المصرية الألمانية ((الدور الثالث)) أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد.

- خلال التعاقد والتنفيذ:

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه مدونة باللغة العربية وتسلم للجهة المستفيدة (جامعة أسيوط التكنولوجية الدولية- الكلية التكنولوجية المصرية الألمانية بأسيوط) في مقرها المحدد في العقد أو إرسالها عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس بشرط إثبات تسليمه مع تعزيز المراسلة في كل الأحوال علي البريد الإلكتروني للجهة وفي حالة تغيير أي من الطرفين لمقره المحدد في العقد يلتزم بإخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقاً وقبل خمسة عشر يوماً علي الأقل من حدوث التغيير.

٧- الإيضاحات والاستفسارات:

يحق لأصحاب العطاءات المحتملين أو من قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات التقدم بطلب أية إيضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية علي موقع بوابة التعاقدات العامة بحد أقصى عشرة أيام قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية والموضح بمستندات الطرح وعلي الجهة الإدارية الرد قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن سبعة أيام.

٨- التعديل في الشروط والمواصفات :

يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات علي الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك علي أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام علي الأكثر من ادخال هذه التعديلات ونشرها علي بوابة التعاقدات العامة علي أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات.

٩ - الموافقة علي الشروط: يعتبر صاحب العطاء موافقاً علي كافة شروط ومواصفات وأحكام تلك المناقصة بمجرد التقدم والاشتراك في أعمالها.

١٠- كراسة الشروط والمواصفات :-

يرفق بالعبء النسخة الاصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وملصق بها طابع الشهيد ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجامعة وبين الشركة ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

١١- توافر الاعتماد المالي :-

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح خصماً من حساب موازنة جامعة اسيوط التكنولوجية الدولية.

١٢- الاعداد والتقدم بالعبء :-

يجب على صاحب العبء عند التقدم للمناقصة الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما ، وأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولانحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاءات التي يثبت بالدراسة مخالفتها لأى من هذه المواصفات أو الشروط والاحكام .

١٣- لغة تقديم العبء :-

اللغة العربية هي اللغة المعتدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع المناقصة والتعاقد - وفي حالة تقديم الشركات مستند بأية لغة اخرى يتعين عليه ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مكتب ترجمة معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف او الالتباس في المضمون .

١٤- توقيتات ومكان (تسليم العطاءات / انعقاد جلسات المناقصة) :-

تتعقد جلسات المناقصة ، وتسلم العطاءات بجامعة اسيوط التكنولوجية الدولية- الكلية التكنولوجية المصرية الالمانية باسيوط بالعنوان الكائن (بقاعة الاجتماعات بالكلية التكنولوجية المصرية الالمانية ((الدور الرابع)). ويكون آخر موعد لتسليم العطاءات في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / / ٢٠١٥م، أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ، ولن يعتد بأي عبء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العبء بحصول خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

١٥- التأمين المؤقت

- تقديم تأمين ابتدائي مبلغ ٧٠٠٠٠ جنية (فقط سبعون الفا جنيها لا غير) يسدد إلكتروني بحساب الجامعة كود مؤسسي رقم (٣٣٣٠١٢٠١ دانتون) .
- أو يسدد بخطاب ضمان ابتدائي صادر من أحد البنوك المحلية وإلا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها ويجب أن يكون التأمين المؤقت ساري لمدة تسعون يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العبء أو انتهاء مدة مد صلاحيته ويستبعد العبء الغير مصحوب بكامل هذا المبلغ طبقاً لنص المادة (١٦) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.
- يجوز لصاحب العبء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية علي أن يرفق صاحب العبء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له.
- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة تطبيقاً لنص المادة (٧) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥م

١٦- التأمين النهائي

- علي من يوافق من أصحاب العطاءات علي التمديد أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال أسبوعين من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ومن لم يتقدم خلال هذه المدة عد غير موافق علي تمديد عطاءه ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءه كتابة ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء

٢٧- مدة التوريد والضمان:-

مدة التوريد تبدأ من تاريخ اليوم التالي لأخطار المتعاقد بأمر التوريد الصادر من الجامعة .

٢٨- استيفاء لاستيضاح عما غمض من أمور فنية

يحق للجهة الادارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في اعداد التقرير الفني اللازم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

٢٩- النزول عن العقد :-

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ويجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجامعة قبله من حقوق .

٣٠- توريد واستلام وفحص الأصناف :-

تلتزم الشركة بتوريد الأصناف بمقر مخازن الجامعة ، ويتم فحص واستلام الأصناف بمعرفة لجنة فنية تشكلها الجامعة ، وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجامعة خطياً بمواعيد وتواريخ تسليم الأصناف على أن ترفق بإخطارها صورة من مستندات الاستلام التي سيتم الاستلام بناء عليه لتلاشى أي معوقات إدارية تحول دون الاستلام في المواعيد المحددة ، ويتم استلام وفحص الاصناف طبقاً للشروط الفنية والمواصفات المحددة بالكراسة وما قد يطرأ عليها من تعديلات بمحضر الاستفسارات إن وجدت .

وللمتعاقد حال تقاعس الجامعة عن استلام الاصناف المطابقة للمواصفات والشروط التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة .

٣١- السداد وصرف المستحقات :-

يتم صرف ثمن الاصناف الموردة للمتعاقد بعد اتمام اجراءات الفحص والاستلام بمعرفة الجهات المستفيدة ، في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز (ثلاثون يوماً) تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد .

ويتم سداد مستحقات المتعاقد عن طريق الدفع الإلكتروني على رقم الحساب البنكي للشركة ، بموجب خطاب معتمد من البنك برقم الحساب البنكي على ان يلتزم بتقديم فاتورة بالأصناف الموردة .

٣٢- تعديل حجم التعاقد :-

يحق للجهة الادارية المستفيدة إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل في الكميات المتعاقد عليها سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار ، شريطة وجود ضرورة وأسباب داعمة لتلك التعديلات والحصول علي موافقة السلطة المختصة ، وذلك بموجب ملحق للعقد الأصلي متضمن التعديلات .

- علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي إلى الجهة الإدارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي بإخطاره بالترسية بما يعادل ٥% من قيمة الترسية ويجوز بموافقة السلطة المختصة منح مهلة إضافية لسداد قيمة التأمين النهائي بما لا يتجاوز عشرة أيام عمل ويسدد بخطاب ضمان نهائي صادر من أحد البنوك المحلية أو إلكتروني بحساب الجامعة كود مؤسسي رقم (٣٣٣٠١٢٠١ دانون) وإلا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب أو خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها في الوقت المحدد للسداد وفقاً للإجراءات والضوابط المنصوص عليها قانوناً في هذا الشأن.
- إذا لم يتم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أو توريد ما يوازي قيمته فإنه يحق للجهة الإدارية اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المنصوص عليها بالمادة (٨١) من اللائحة التنفيذية للقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

١٧- إعداد العطاء

- علي أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة ويعتبر التوقيع علي نموذج الإقرار المرفق قبول منه بكل ما جاء بها .
- علي صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولانحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراسة وعدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه.
- تقدم العطاءات مختومة وموقعة من أصحابها علي كل ورقة ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين (فني / مالي) ويجب أن يثبت علي كل من مظروفي العطاء (الفني والمالي) نوعه من الخارج ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات ويذكر اسم العملية وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية .

١٨- محتويات المظروف الفني

- يراعى ألا يحتوي المظروف الفني علي أية اسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التي تتعلق بالعرض المالي وسيتم استبعاد أي عطاء يخالف ذلك ويجب أن يحتوي المظروف الفني علي المستندات الآتية:
- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات
- أصل كراسة الشروط مختومة وموقعة من مقدمها علي كل ورقة فيما عدا نموذج العقد المرفق
- ما يفيد التسجيل علي بوابة التعاقدات العامة - ما يفيد سداد التأمين المؤقت
- البطاقة الضريبية سارية وآخر إقرار ضريبي
- المستندات الدالة علي سابقة الأعمال في نفس مجال المناقصة
- ما يفيد تسجيل الشركة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب المصرية
- بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانوناً
- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة)
- صورة من عقد تأسيس الشركة ومن نظامها الأساسي
- صورة من بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد .
- القيد في (السجل التجاري / الصناعي) حسب الأحوال
- قرار بالالتزام بالشركة بالتأمين علي العمالة وفقاً لقوانين التأمين السائدة
- قائمة المركز المالي الحالي معتمدة من المحاسب القانوني لها.
- اسم المفوض والممثل القانوني ومن له حق التوقيع على العقود - رقم موبايل للشركة

١٩- محتويات المظروف المالي

يراعى عند إعداد المظروف المالي عدم الكشط أو المحو في قوائم الأسعار وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وتفقيطاً والتوقيع بجانبه ولا يعتد بالعبء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم ويجب أن يحتوي المظروف المالي على المستندات الآتية:

- توضع الأسعار بالعملة المحلية رقماً وتفقيطاً.
- السعر الأساسي لكل صنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وأن تكون قائمة الأسعار موقعة ومؤرخة .
- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة عن اتحادات الصناعات المصرية (إن وجدت)
- خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه أمر الدفع

٢٠- أسلوب التقييم :-

يكون التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً.

٢١- سحب العطاء :-

إذا انسحب مقدم العطاء من المناقصة قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للجامعة دون حاجة الى إنذار أو الالتجاء الى القضاء او اتخاذ أية اجراءات او اقامة الدليل على حصول ضرر ، أو استئذانه من أي مبالغ مستحقة او تستحق لديها او لدى أي جهة ادارية أخرى لصاحب العطاء المذكور .

٢٢- حظر تعديل العطاء :-

لا يعتد بأي عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في اسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى الحظر على صاحب العطاء الفائز .

٢٣- العروض البديلة وتجزئة التوريد :-

للشركة المتقدمة الحق في تقديم عرض أساسي وعرض مرادف (واحد فقط) يشمل كافة التفاصيل التي تمكن من دراسته - المناقصة تقبل التجزئة على مستوي الحزم، ولا تقبل التجزئة بالنسبة للبنود داخل كل حزمة، ويلتزم مقدم العطاء بتقديم عرض لكامل بنود الحزمة.

٢٤- حظر التقدم بأكثر من العطاء :-

يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء ، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك ، ومصادرة التأمين المؤقت ، واخطار جهاز حماية المنافسة ومنع المناقصات الاحتكارية لأعمال شئونه ، واتخاذ كافة الاجراءات المنصوص عليها قانوناً في هذه الحالة .

٢٥- العطاءات المتأخرة :-

أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية المذكور بهذه الكراسة سيقدم فور وروده الى رئيس لجنة المناقصة للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه ، وتستبعد لجنة المناقصة العطاءات المتأخرة ويتم ردها الى اصحابها خلال مدة لا تتجاوز يومين من قرار اللجنة .

٢٦- مدة سريان العطاءات :-

- مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجامعة وحتى نهاية مدة سريانه ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة .

٣٣- التأخير في تنفيذ العقد :-

علي الشركة المتعاقدة أن تقوم بتوريد الأصناف موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً لأمر التوريد وإذا تأخرت في توريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها علي نحو غير المتفق عليه ، أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد ، يكون للجهة الإدارية المستفيدة (المتعاقدة) الحق في مصادرة مبلغ التأمين النهائي فضلاً عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل تأخير عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد ، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها ، ويوقع مقابل التأخير والاعفاء منه طبقاً لما هو وارد بنص المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية .

٣٤- مخالفة شروط العقد وحالات الفسخ الوجوبي والجوازي للعقد :-

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة معها إذا أخلت بأي شرط جوهرية من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيره في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد ، ويجب فسخ العقد في الحالات الآتية :

- ١- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الادارية المستفيدة أو في حصوله علي العقد .
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .
- ٣- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .

ويتم الفسخ في الأحوال المشار اليها تلقائياً ويشطب اسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما في البندين (١ ، ٢) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأي إدارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلي بوابة التعاقدات العامة .

ولا يجوز للجهة الإدارية الجمع بين كل من الاجراءين المنصوص عليهما في الفقرة السابقة لأي سبب .
وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ علي حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الجهة الادارية كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة لاتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليها قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري

٣٥- إلغاء المناقصة محل الطرح :-

يحق لجامعة أسيوط التكنولوجية الدولية إلغاء المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو مناقصات احتيالي أو فساد أو احتكار .

- كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :

- ١- إذا لم يقدم سوي عطاء وحيد ، أو لم يتبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ، ولا توجد فائدة ترجي من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية.
- ٢- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات .
- ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة المناقصة عدم جدوي إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه .

وسيتم اخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال ، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو مناقصات احتيالي أو فساد أو احتكار .

٣٦- الشكاوي :-

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أو جهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم الي الجهة الإدارية بشكواه كتابة بخصوص أي اجراء من اجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت إخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية بصورة منها ، وإذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الي مكتب شكاوي التعاقدات العمومية الكائن مقره بوزارة المالية – العاصمة الادارية الجديدة للنظر والفصل في الشكوى وذلك قبل اللجوء الي جهات القضاء .

٣٧- آليات تسوية الخلافات والمنازعات :-

يتم تسوية المنازعات ، وفقاً للطرق والآليات والشروط والإجراءات والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، وبما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب علي التسوية الودية أية أعباء مالية فيجب الاتفاق عليها وعرضها علي السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

٣٨- تقييم أداء الشركات المتعاقدة :-

سيتم تقييم أداء الشركات التي تم الترسية عليها ومدى التزامها بالتوريد للجهات الإدارية في المواعيد المقررة وسيتم نشر ذلك التقييم علي بوابة التعاقدات العامة إعمالاً لأحكام المادة (٨٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

٣٩- التقييم الفني للعطاءات

يتم دراسة كافة العطاءات المقدمة للمناقصة وتتولي اللجنة الفنية إعداد تقرير فني مفصل موضحاً به أسباب القبول والرفض الفني ويتم إخطار مقدمي العطاءات بنتيجة القبول والرفض الفني والاعلان عنها بلوحة الاعلانات المخصصة لذلك ولا يتم فتح المظاريف المالية إلا بعد انقضاء المدة القانونية والتأكد من عدم تقدم أية شركة بشكوى .

٤٠- آليات المناقصة والترسية

- يتم فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط .
- تتم عملية الترسية علي الصنف الواحد وصولاً الي اختيار العطاء الأفضل شروطاً تعاقدية والأقل سعراً للصنف الواحد .
- لا يسمح بحضور جلسة المناقصة إلا لمفوضي العطاءات المقبولة فنياً .
- يتم الإعلان عن نتائج الترسية موضحاً به اسم العطاء الفائز والصنف والسعر .
- سوف يتم نشر كافة المستندات التي سيتم التعاقد والتوريد علي اساسها وبيانات الشركات أطراف التعاقد علي بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg

النموذج التقدم بالعتاء وإقرار دخول المناقصة

اسم صاحب العطاء / العرض
الموضوع
اسم الجهة العامة طالبة التعاقد

السيد الأستاذ / ادارة المشتريات بجامعة اسيوط التكنولوجية- الكلية التكنولوجية المصرية الالمانية بأسيوط .
تحية طيبة وبعد ،،

استجابة لإعلان الجامعة بتاريخ / / ٢٠م في شأن التقدم بعطاء للمناقصة العامة لتوريد
نتشرف بالتقدم بعطاءنا إلي جهنكم الموقرة طبقا لكراسة الشروط والمواصفات والمستندات القانونية والملحق المرفقة
ذات الصلة ووفقا لما هو مبين في المظروفين الفني والمالي المصاحبين لهذا الخطاب وفي هذا الشأن نقر ونتعهد بما يلي

- الالتزام الكامل بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها
- صحة كافة البيانات والمستندات والأوراق المرفقة بالعطاء المقدم .
- الالتزام التام بتنفيذ الأعمال محل الطرح والتعاقد بشكل كامل وذلك خلال مدة التنفيذ المحددة بكراسة الشروط والمواصفات .
- الالتزام والارتباط بالعطاء المقدم طوال مدة صلاحيته وسريانه والتي تبدأ مدة حسابها من تاريخ عقد جلسة فتح المظاريف الفنية أو لمثل تلك المدة التي قد يتم تمديدها وتحديدها طبقا للتعليمات وبأن يبقى ذلك العطاء ملزما اثناء تلك المدة

وهذا كله إقراراً بما تقدم من الموقع أدناه

الاسم :

بطاقة الرقم القومي :

تاريخ الاصدار :

الصفة القانونية :

ختم صاحب
العطاء/ العرض

التوقيع

تحريراً في : / / ٢٠٢٦

ملحوظة : يتعين إرفاق نموذج التقدم بالعطاء وإقرار دخول المناقصة وموقع ومختوم من صاحب العطاء .

المواصفات الفنية


العدد	اسم البند	رقم البند
١٢٠	توريد كرسي انتظار	١
٤٠	توريد دولاب حفظ مستندات صفيح	٢
٤٠	توريد دولاب حفظ مستندات شانون	٣

المواصفات الفنية لشانون راسي

* ان يكون من الصاج الثقيل

* ان يكون به عدد (٤) درج بكالون مركزي من اجود الأصناف وان تتحرك الادراج بعجل داخل مجاري صاج مثبتة بجسم الشانون لضمان ثبات الدرج واتزانه بعد وضع الملفات بها ولسهوله الحركة ويتم تثبيت بينز يمتد الي داخل جوانب الدرج وذلك لضمان ثبات العجل

* ان يكون دهان الشانون الكتروستانيك وكل ما يلزم حسب أصول الصناعة




المواصفات الفنية لكراسي بمساند

- * ان تكون كراسي بحرف S
- * ان تكون كراسي بمساند بهيكل معدني ثقيل يتحمل المجهود الشاق
- * ان يكون الظهر والقاعدة تتجيد جلد صناعي مع وضع قاعدة خشبية من الابلجاج المضغوط اسفل التجيد الخاص بالقاعدة او ما يضمن متانه القاعدة من مكونات التجيد من اجود الأصناف
- * ان تكون دهانات المعدن الكترولستاتيك
- * ان تكون ابعاد القاعدة خارجيا لا تقل عن ٥٣×٥٣ سم وارتفاع الظهر لا يقل عن ٥٥ سم من بطنه الجلسه حتي نهاية الظهر
- * مع ضرورة مراعاة اوزان الكرسي وذلك لعمل كعوب كاوتش بالهيكل المعدني للقاعدة المثبته علي الأرض وجميع ما يلزم حسب أصول الصناعة



المواصفات الفنية لدولاب صاج

- * ان يكون دولاب من الصاج
- * ان يكون عرض الدولاب ٩٠سم × ٢م ارتفاع × ٤,٨ ملي عمق
- * ان يكون به اربع ارفف خمس فراغات بكالون مركزي لضلفتين



ملحوظات:

- ١- ضرورة احضار عينات لجميع البنود علي ان تكون من اجود الاصناف علي ان يتم البت حسب المواصفات الفنية المطلوبة والعينة المقدمة وذلك مع تقديم العطاءات، وفي حالة عدم تقديم عينات لا يعتد بالبند ويتم الاحتفاظ بالعينات المقبولة فنياً ومالياً.
- ٢- علي الشركة التي يتم الترسية عليها اعتماد الالوان من قبل اللجنة الفنية وذلك قبل بدء التوريد .


المواصفات الفنية لكراسي بمساند

- * ان تكون كراسي بحرف S
- * ان تكون كراسي بمساند بهيكل معدني ثقيل يتحمل المجهود الشاق
- * ان يكون الظهر والقاعدة تتجيد جلد صناعي مع وضع قاعدة خشبية من الابلجاج المضغوط اسفل التجيد الخاص بالقاعدة او ما يضمن متانه القاعدة من مكونات التجيد من اجود الأصناف
- * ان تكون دهانات المعدن الكترولستاتيك
- * ان تكون ابعاد القاعدة خارجيا لا تقل عن ٥٣×٥٣ سم وارتفاع الظهر لا يقل عن ٥٥ سم من بطنيه
- الجلسه حتي نهاية الظهر
- * مع ضرورة مراعاة اتران الكرسي وذلك لعمل كعوب كاوتش بالهيكل المعدني للقاعدة المثبته علي الأرض
- وجميع ما يلزم حسب أصول الصناعة



المواصفات الفنية لدولاب صاج

- * ان يكون دولاب من الصاج
- * ان يكون عرض الدولاب ٩٠سم × ٢م ارتفاع × ٤,٨ ملي عمق
- * ان يكون به اربع ارفف خمس فراغات بكالون مركزي لضلفتين



ملحوظة / * ضرورة احضار عينات بجميع البنود علي ان تكون اجود الانواع والاصناف ويتم البت حسب المواصفات الفنية المطلوبة والعينة المقدمة وفي حالة عدم تقديم عينات لا يعتد بالبند .
* يتم اعتماد اللون قبل التوريد